رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الدروس - أحكام النكاح - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

]2203 -9962[هل يجوز للرجل أن يتزوج بأخته من الرضاع؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل هل يجوز للمسلم ان ينكح وان يتزوج اخته من الرضاعة اخته من الرضاع تحرم الرضاعة ما تحرم الولادة. يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب. نعم. اخته من الرضاع مثل اخته من النسب - 00:00:00

لا يجوز يتزوجها؟ نعم اعداد مشروع كبار العلماء بالكويت اعزها الله بالتوحيد والسنة - 00:00:21